

قرار رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩ / ١ / ٩

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذا له ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٩) لسنة ٢٠١٣ بشأن التعامل على شهادات الإيداع الأجنبية المقابلة لأوراق مالية مقيدة في البورصة المصرية ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٤ بشأن التعامل على شهادات الإيداع الأجنبية المقابلة لأوراق مالية غير المقيدة في البورصة المصرية ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة في هذا الشأن والمؤرخة ، ٢٠١٩/١/٢ ،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٣١٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩ / ١ / ٨ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

### قرر

**المادة الأولى :** الموافقة على الترخيص لشركة شعاع لتداول الأوراق المالية - مصر التعامل على شهادات الإيداع الأجنبية المقابلة لأوراق مالية مقيدة وغير المقيدة في البورصة المصرية طبقاً لأحكام قرار مجلس إدارة الهيئة رقمي (٩) لسنة ٢٠١٣ ، ( ٣٢ ) لسنة ٢٠١٤ بشأن التعامل على شهادات الإيداع الأجنبية المقابلة لأوراق مالية مقيدة وغير المقيدة في البورصة المصرية الصادرين في هذا الشأن

**المادة الثانية :** يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦